

الرقم:
التاريخ:
المرفقات:



المملكة العربية السعودية
جمعية الخدمات الإنسانية بالرميضة
تصريح رقم ١٣٣٨

لائحة صلاحيات مجلس الإدارة والصلاحيات المنوحة للمجلس

جمعية الخدمات الإنسانية بالرميضة

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



مراجعة الاختصاصات المقررة للجمعية العمومية، يكون لمجلس الإدارة السلطات والاختصاصات في إدارة الجمعية المحققة لأغراضها، ومن أبرز اختصاصاته الآتي:

١. اعتماد خطط عمل الجمعية ومنها الخطة الاستراتيجية والخطة التنفيذية وغيرها من خطط العمل الرئيسية، ومتابعة تفيذها.

٢. المراجعة الدورية للهيئات التنظيمية والوظيفية في الجمعية واعتمادها.

٣. وضع أنظمة وضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها وإجراء مراجعة دورية للتحقق من فاعليتها.

٤. وضع اسس ومعايير لحوكمة الجمعية لا تتعارض مع أحكام النظام واللائحة التنفيذية وهذه اللائحة، والإشراف على تفيذها ومراقبة مدى فاعليتها وتعديلها عند الحاجة

٥. فتح الحسابات البنكية لدى البنوك والمصارف السعودية، ودفع وتحصيل الشيكlets او اذونات الصرف وكشوفات الحساب وتشييط الحسابات، ونقلها وتسويتها، وتحديث البيانات، والاعتراض على الشركات، واستلام الشيكlets المرتجعة، وغيرها من العمليات البنكية

٦. تسجيل العقارات وإفراغها وقبول الوصايا والأوقاف والهياكل ودمج صكوك املاك الجمعية وتجزئتها وفرزها، وتحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل، وتحويل الأراضي الزراعية إلى مسكنية، وإجراء أي تصرفات محققة الجمعية الغبطة والمصلحة، بعد موافقة الجمعية العمومية

٧. تنمية الموارد المالية للجمعية والسعى لتحقيق الاستدامة لها

٨. إدارة ممتلكات الجمعية وأموال

٩. إعداد قواعد استعمار الفائض من أموال الجمعية، وتفعيتها بعد اعتمادها من الوزارة

١٠. ، تحديث بيانات الجمعية بشكل دوري وتزويد الوزارة بها وفق النماذج التي تعتمدها لهذا الغرض.

١١. تزويد الوزارة بالحساب الختام والتقارير المالية المدققة من مراجع الحسابات بعد إقرارها من الجمعية العمومية خلال أربعة أشهر من نهاية السنة المالية

١٢. الإشراف على إعداد التقرير السنوي للجمعية واعتماده

١٣. الإشراف على إعداد الموازنة التقديرية للسنة المالية الجديدة ورفعها للجمعية العمومية لاعتمادها

١٤. تعيين مدير تنفيذي متفرع للجمعية، وتحديد صلاحياته ومسؤوليته وتزويد الوزارة باسمه وقرار تعيينه بصورة من هويته الوطنية، مع بيانات التواصل معه

١٥. تعيين الموظفين القياديين في الجمعية، وتحديد صلاحياتهم ومسؤولياتهم.

١٦. إبلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ على الحالة النظامية لأعضاء الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التنفيذي والمدير المالي، وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

١٧. في وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح، إضافة إلى الالتزام بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمستفيدين والوزارة والجهة المشرفة وأصحاب المصالح الآخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع

١٨. الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة

١٩. وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك

٢٠. استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن

٢١. التعريف بالجمعية والعمل على إبراز أهدافها وانشطتها في الأوساط ذات العلاقة

٢٢. وقبول العضويات بمختلف أشكالها، وتسبب قرارات رفضها

٢٣. دعوة الجمعية العمومية للانعقاد

٢٤. وضع القواعد والإجراءات اللازمة لتنظيم عمل اللجان بعد تكوينها وكيفية التنسيق بينها واعتمادها من الجمعية العمومية

٢٥. أي مهام أخرى يكلف بها من قبل الجمعية العمومية أو الوزارة أو الجهة المشرفة في مجال اختصاصه.

٢٦. تصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الحاضرين، وفي حال تساوي الأصوات فيعد صوت الرئيس مرجحاً.

٢٧. تدون وقائع الاجتماع وقراراته في محضر ويوقع عليه الأعضاء الحاضرون يحق للمجلس أن يفرض الرئيس أو نائبه والمشرف المالي بالتصرف بما فيما له من اختصاصات مالية أو ينتج عنه الاختصاصات المالية، واتخذ المناسب تجاهها، ويحق للمجلس فيما عدتها من اختصاصات تشكيل لجان دائمة أو مؤقتة من القيام بما انيط بها من أعمال، وله الاستعانة بأعضاء من خارجه، وله تفويض الرئيس أو أي عضو آخر في ذلك

٢٨. على مجلس الإدارة تفويض رئيسه أو نائبه أو من براه بتمثيل الجمعية أمام الجهات مثل الوزارات والمحاكم والإدارات الحكومية وال الخاصة وغيرها، وتحديد صلاحياته ومنحه حق تفويض وتوكييل غيره من عدمه

٢٩. يجوز لمجلس الإدارة التصرف في أملاك الجمعية العقارية بالشراء او البيع بعد الحصول على تفويض من الجمعية العمومية في ذلك

الصلاحيات المنوحة لأعضائها

مع مراعاة الاختصاصات المقررة لمجلس الإدارة والجمعية العمومية، يكون رئيس مجلس الإدارة مسؤولاً عن تنفيذ ومتابعة السلطات والاختصاصات المنطة لمجلس الإدارة، ومن أبرز اختصاصاته الآتي:

١. الرئاسة اجتماعات مجلس الإدارة والجمعية العمومية

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



٢. تمثل الجمعية امام الجهات الحكومية والخاصة والأهلية كافة في حدود صلاحيات مجلس الإدارة وتفوض الجمعية العمومية، ومن ذلك الترافع أمام الجهات القضائية وشبه القضائية وتمثل الجمعية أمامها رفعاً ودفعاً، وله تفويض ذلك لمن راه من اعضاء المجلس أو غيرهم

٣. التوقيع على ما يصدر من مجلس الإدارة من قرارات

٤. التوقيع على الشيكات والأوراق المالية ومستندات الصرف مع المشرف المالي

٥. البت في المسائل العاجلة التي يعرضها عليه المدير التنفيذي والتي لا تحتمل التأخير فيما هو من ضمن صلاحيات المجلس على ان يعرض تلك المسائل وما اتخاذ بشأنها من قرارات على المجلس في أول اجتماع

٦. الدعوة لانعقاد مجلس الإدارة والجمعية العمومية

٧. يحق للرئيس تفويض نائبة بما له من اختصاصات

المشرف المالي (أمين الصندوق)

مع مراعاة الاختصاصات المقررة لمجلس الإدارة والجمعية العمومية والرئيس مجلس الإدارة، يكون المشرف المالي مسؤولاً عن السلطات والاختصاصات المتعلقة بالشؤون المالية للجمعية بما يحقق شرطها، ومن أبرز اختصاصاته

الإشراف على الآتي:

١. جميع شؤون الجمعية المالية طبقاً للنظام والأصول المالية المتتبعة.

٢. الموارد الجمعية ومصروفاتها واستخراج إيصالات عن جميع العمليات واستلامها.

٣. إيداع أموال الجمعية في الحسابات البنكية المخصصة لها.

٤. قيد جميع الإيرادات والمصروفات تباعاً في المجالات الخاصة بها.

٥. الجرد السنوي وتقديم تقرير بنتيجة الجرد لمجلس الإدارة

٦. صرف جميع المبالغ التي تقرر صرفها نظاماً مع الاحتفاظ بالمستندات المثبتة لصحة الصرف ومراقبة المستندات وحفظها

٧. تنفيذ قرارات مجلس الإدارة فيما يتعلق بالمعاملات المالية

٨. إعداد ميزانية الجمعية للسنة التالية وعرضها على مجلس الإدارة

٩. التوقيع على طلبات الصرف والأوراق المالية مع رئيس مجلس الإدارة او نائبة

١٠. بحث الملاحظات الواردة من المراجع الخارجي، والرد عليها على حساب الأصول النظمي

الرقم:
التاريخ:
المرفقات:



المملكة العربية السعودية
جمعية الخدمات الإنسانية بالرميضة
تصريح رقم ١٣٣٨

تم الاطلاع

أعضاء مجلس الإدارة

الاسم	المنصب	التوقيع
احمد بن مثنى الزهراني	رئيس الجمعية	
ابراهيم بن صالح الزهراني	نائب الرئيس	
عبد الله بن سلطان الزهراني	المشرف المالي	
طفق بن ابراهيم الزهراني	عضو	
ابراهيم بن احمد الزهراني	عضو	
مشعل صالح السويدي	المدير التنفيذي	
فارس مسعود الزهراني	المحاسب المالي	